

المحاضرة العاشرة: أحكام ممارسة المهن الأساسية في الجزائر

1- الالتزامات المهنية:

يجوز لأي شخص طبيعي أو معنوي ممارسة مهنة المحاسبة (الخبير المحاسب، محافظ الحسابات، المحاسب المعتمد) لحسابه الخاص أو لحساب الغير، بشرط استيفاء الشروط والمقاييس المنصوص عليها في القانون .

يجب على الممارسين الالتزام بالأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكم المهنة، وممارستها باستقلالية ونزاهة .

2- أداء اليمين:

يؤدي الخبير المحاسب، محافظ الحسابات، والمحاسب المعتمد اليمين القانونية أمام المجلس القضائي المختص إقليمياً قبل التسجيل في الصف الوطني أو الغرفة الوطنية أو المنظمة الوطنية، وقبل البدء في أي عمل مهني .

نص اليمين :

"أقسم بالله العظيم أن أقوم بعملي أحسن قيام، وأتعد أن أخلص في تأديتي وظيفتي،
وأن أحافظ على أسرارها، وأسلك في كل الأمور سلوك الشرف الملتزم بالأخلاق.
والله على ما أقول شهيد".

3- أحكام ممارسة المهنة :**1-3 شروط التسجيل والممارسة :**

لا يُسمح لأي خبير محاسبي، محافظ حسابات، أو محاسب معتمد التسجيل في الجداول المهنية (الصف الوطني، الغرفة الوطنية، المنظمة الوطنية) أو ممارسة المهنة إلا بعد الحصول على اعتماد من الوزير المكلف بالمالية .

2-3 الشروط الأساسية :

- الجنسية: أن يكون جزائري الجنسية .
- المؤهل: الحصول على شهادة ممارسة المهنة .
- الحقوق المدنية: التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية .
- السجل الجنائي: عدم وجود أحكام قضائية بارتكاب جرائم مخلة بالشرف أو الأمانة .
- الاعتماد: الحصول على اعتماد من الوزير المكلف بالمالية .
- التسجيل: التسجيل في أحد الجداول المهنية (الصف الوطني، الغرفة الوطنية، المنظمة الوطنية) .
- أداء اليمين: أداء اليمين القانونية كما هو منصوص عليه .
- المقر المهي: امتلاك مقر ثابت وخاص في أي مكان على التراب الوطني .

خلاصة:

- تُنظم ممارسة مهن المحاسبة في الجزائر بقانون واضح يحدد الالتزامات والشروط الواجب توافرها في الممارسين.
- يؤدي المهنيون اليمين القانونية لضمان الالتزام بالأخلاقيات والمهنية.
- يشترط القانون توفر مجموعة من الشروط الصارمة للحصول على اعتماد ممارسة المهنة، مما يعكس أهمية هذه المهن في الحفاظ على النزاهة المالية والمهنية.

المرجع :

القانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب 1431 هـ الموافق 29 يونيو 2010، المتعلق بتنظيم مهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد .